

تاج العروس من جواهر القاموس

قال شَيْخُنَا : وَقَدْ وَقَعَ فِي مُحَاضَرَاتِ الرَّاغِبِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي
قالَ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ فَإِنَّ الرَّاغِبَ ذَكَرَ فِي مُحَاضَرَاتِهِ بَاباً مِنْ
الْأَمَانِيِّ بِحَسَبِ أَحْوَالِ الْمُتَمَنِّينَ وَذَكَرَ فِيهِ أَنْوَاعاً مِمَّا أَسْلَفْنَاهُ
قالَ فِي أَوَائِلِهِ : قالَ قُتَيْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ لِلْحُصَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ : مَا
تَتَمَنَّى ؟ فقالَ : لِيَوَاءُ مَنْ شُورَ وَجُلُوسُ عَلَى السَّرِيرِ وَسَلَامٌ عَلَىكَ
أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَقِيلَ : لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَهْتَمِ : مَا تَتَمَنَّى فَقَالَ : تَوَقُّعُ
نَافِذٍ وَأَمْرٍ جَائِزٍ وَقِيلَ لِحَكِيمٍ : تَمَنَّى مَا تَشَاءُ فَقَالَ : مُحَادَثَةُ الْإِخْوَانِ
وَكَفَافُ مَنْ عَيْشَ وَالانْتِقَالُ مِنْ طَلٍّ إِلَى طَلٍّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْعَيْشُ كُلُّهُ فِي
صِحَّةِ الْبَدَنِ وَكَثْرَةِ الْمَالِ وَخُمُولِ الذِّكْرِ ثُمَّ قالَ : وَوَقَعَ لِلْجَاحِظِ
أَمْثَالُ هَذَا مُفَرَّقاً فِي كُتُبِهِ عَلَى أَنْوَاعٍ مِنْ هَذَا وَفِي هَذَا الْقَدْرِ كِفَايَةٌ .
ثُمَّ قالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالتَّوَقُّعُ : تَطَنُّي الشَّيْءِ وَتَوَهُّمُهُ يُقَالُ :
وَقَّعَ أَيُّ : أَلْقَى طَنًّا عَلَى شَيْءٍ وَفِي الْمُحْكَمِ : التَّوَقُّعُ بِالطَّنِّ
وَالْكَلَامِ يَعْتَمِدُ لِيَقَعَ وَهَمُّهُ .
وقالَ اللَّيْثُ : التَّوَقُّعُ : رَمِي قَرِيبٌ لَا تُبَاعِدُهُ كَأَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ
تُوقِعَهُ عَلَى شَيْءٍ وَكَذَلِكَ تَوَقُّعُ الْأَرْكَانِ .
قالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالتَّوَقُّعُ : إِفْتِئَالُ الصَّيْقَلِ عَلَى السَّيْفِ بِمِيقَعَتِهِ
يُحَدِّدُهُ وَمِزْمَةٌ مُوقَّعَةٌ .
والتَّوَقُّعُ : التَّعَرِّيسُ وَهُوَ الذُّزُولُ آخِرَ اللَّيْلِ وَقَدْ وَقَّعُوا قالَ
ذُو الرِّمَّةِ : .
" إِذَا وَقَّعُوا وَهَنًا كَسَوْا حَيْثُ مَوَّتَتِ مِنَ الْجَهْدِ أَنْفَاسُ الرِّيَاحِ
الْحَوَاشِكِ وَقَالَ اللَّيْثُ كَمَا فِي الْعُجَابِ وَفِي اللَّسَانِ : قالَ الْأَصْمَعِيُّ :
التَّوَقُّعُ : نَوْعٌ مِنَ السَّيْرِ شِبْهُ التَّلَافِيفِ وَهُوَ رَفْعُهُ يَدَهُ إِلَى فَوْقِ
.
وَوَقَّعَتِ الْحِجَارَةُ الْحَافِرَ أَيُّ : قَطَّعَتْ سَنَابِكَهُ تَقْطِيعاً هَكَذَا نَصُّ
الْعُجَابِ وَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنَّهُ مِنَ الثُّلَاثِيِّ وَالَّذِي فِي اللَّسَانِ : وَقَّعَتْ
الْحِجَارَةُ الْحَافِرَ فَقَطَّعَتْ سَنَابِكَهُ تَوَقُّعاً وَهَذَا أَشْبَهُهُ لِسَبَاقِ الْمُصَنِّفِ
وَسِيَاقِهِ وَكَلَاهُ مَا صَحِيحٌ .

قال اللّٰهِيْثُ : وإذا أصابَ الأرضَ مَطَرٌ مُتَفَرِّقٌ أو أَخْطَأَ فذلكَ تَوَقُّعٌ
في زَيْتِهَا وقالَ غَيْرُهُ : هُوَ إصَابَةُ المَطَرِ بَعْضَ الأرضِ وإخْطَاؤُهُ بَعْضًا
وقيلَ : هو إِنْباتُ بَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ .

ومن المَجَازِ : المُوَقَّعُ كَمُعْطَمٍ الأخيرُ عن اللّٰهِيْثِ : منْ أصَابَتْهُ
البَلَايا نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ الأخيرُ عن اللّٰهِيْثِ .

والمُوَقَّعُ : المُذَلَّلُ مِنَ الطَّهْرُقِ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ أَيضًا .

والمُوَقَّعُ أَيضًا : البَعِيرُ تَكَثُّرُ آثَارِ الدَّبَرِ عَلَيْهِ نَقَلَهُ

الجَوْهَرِيُّ والمَصَّاعِيْ وَهُوَ مَجَازٌ زَادَ فِي اللِّسَانِ : لَكَثْرَةٍ مَا حُمِلَ

عليه وَرُكِبَ فَهُوَ ذَلُولٌ مُجَرَّبٌ أَنْشَدَ الجَوْهَرِيُّ للشَّاعِرِ : .

فما مِنْكُمْ أَفْنَاءَ بَكَرٍ بَنٍ وَائِلٍ ... لِغَارَتِنَا إِلَّا ذَلُولٌ مُوَقَّعٌ

وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِلْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ دَلٍ : .

مِثْلُ الحِمَارِ المُوَقَّعِ الطَّهْرُ لَا ... يُحْسِنُ مَشْيًا إِلَّا إِذَا ضُرِبَا وَفِي

حَدِيثِ عُمَرَ B قَالَ : مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى نَسِيجٍ وَحَدِّدْهُ ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا نَعْلَمُهُ غَيْرَكَ فَقَالَ : مَا هِيَ إِلَّا إِبِلٌ مُوَقَّعٌ طُهُورُهَا

ضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِعِيُوبَ .

وفي الأساسِ : وَوَقَّعَتِ الدَّابَّةُ بِكَثْرَةِ الرُّكُوبِ : سُحِجَتِ فَتَحَاصَّ

عَنْهَا الشَّعَرُ فَذَبَّتْ أَبْيَضَ .

والمُوَقَّعُ : السَّكِينُ المُحَدِّدُ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ .

وقالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الذِّصَالُ المُوَقَّعَةُ هِيَ : المَضْرُوبَةُ بِالمِيقَةِ أَيِ :

المِطْرِقَةِ قالَ أَبُو وَجْزَةَ : .

حَرَّى مُوَقَّعَةً مَاجَ البَنَانُ بِهَا ... عَلَى خِضَمٍّ يُسَقَّى المَاءَ عَجَّاجَ